

النظام الضريبي في العراق في عصر الدولة البويهية وأثره على المجتمع (334-447هـ / 944-1055م)

طالب الدكتوراه : ملاذ غالي
كلية الآداب - قسم التاريخ - جامعة دمشق
اشراف الأستاذة الدكتورة : سميحة أبو الفضل

ملخص البحث

يشمل النظام المالي كل ما يتعلق بالواردات والنفقات، وفي كثير من الأحيان تسعى الدول إلى تحقيق التوازن بين موارد الدولة ونفقاتها، لكن هذا المسار ليس ملزماً بالضرورة فتلجأ بعض الدول، ونتيجة لبعض المتعلقات - شخصية الحاكم - الأعمال العسكرية - الحالة الاقتصادية- إلى زيادة العبء الاقتصادي على الشعب، وفرض ضرائب قد تكون جائرة وغير شرعية.

فقد اعتمد البويهيون في العراق في أثناء سيطرتهم على العراق في الحقبة الممتدة ما بين (334-447هـ / 944-1055م)، كغيرها من الدول العربية والإسلامية السالفة على تطبيق النظام الضريبي (المتعدد الأشكال - شرعي وغير شرعي) وجبايته من عامة الناس، كمصدر دخل لخزينة بيت مال المسلمين، فتعددت أنواع الضرائب وطرق جبايتها وتحصيلها، مما كان له الأثر البالغ على الناس والمجتمع، فانعكس ذلك سلباً على حياة السكان، الذي أدى إلى تدميرهم أحياناً، والمطالبة بتخفيض مقدار الضريبة أحياناً أخرى، إضافة إلى القيام بإلغاء بعض الضرائب المستحدثة.

.the tax system in Iraq during the reign of the Boayheen and its impact on society (334 – 447 H / 944 – 1055 CE)

Summary

Summary of the involves all incomes and expenditures of a country . usually countries strive to achieve balance between the states incomes and expenditures this course is not necessarily obligatory.

Some countries for some reasons like the personality of the ruler, military actions , or economic situation tend to increase economic burden on the people , or to impose taxes that might be intense and illegal .

During their dominance over Iraq (334 – 447 H / 944 – 1055 CE) , as any other previous Arab or Islamic states , Boayheen depended on divers tax system legal and illegal as resource for the treasury of state . the types of taxes , the ways of collecting them , and this lad a great inference on the people and the society . as a result , people were forced to complain and ask for the reduction of the amount of taxes , even asking for the cancellation some other new taxes.

أولاً: المقدمة:

قامت الدولة العربية الإسلامية وفق نظم شاملة وعادلة، تستند إلى الشريعة الإسلامية، فنظمت الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والدينية، وقد تطورت هذه النظم مع تطور المجتمع وانتقاله من مرحلة إلى أخرى، ومن عصر إلى عصر، ومن الأمور التي كانت محط الاهتمام والتنظيم هي الأمور الاقتصادية والمالية، وكانت الشريعة الإسلامية حريصة على الحقوق والواجبات والالتزامات، ولا سيما أنها كانت تتعلق بحقوق العباد على الدولة وفيما بينهم، وفي حق الدولة عليهم، لذلك أحدثت العديد من الدواوين التي دونت كل شاردة وواردة، وفرضت الدولة الضرائب كواجب يجب تأديته بمقدار معلوم وثابت، لتأمين نفقات الدولة، وتأمين متطلبات الدولة وواجباتها تجاه المجتمع المحكوم. على أن هذا النظام المالي كان يتغير بتغير الأوضاع واستقرارها، أو تغير المرحلة، أو تغير النظام الحاكم، أو من كان مكلفاً على تحصيلها وجمعها، قسوة أو رأفة، صعوداً أو هبوطاً.

ثانياً: أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث: (النظام الضريبي في العراق في عصر الدولة البويهية وأثره على المجتمع 334-447هـ / 944-1055م)، بدراسة النظام الضريبي المتبع عند البويهيين في العراق، وعن أنواع الضرائب المفروضة على السكان، وعن أثر هذه الضرائب على المجتمع، وردة فعل السكان عند كثرتها، ورفع قيمتها، ومقارنة النظام الضريبي السائد في الدولة العباسية مع النظام الضريبي المعتمد لدى الدولة البويهية، وما الجديد في النظام الضريبي لدى البويهيين.

ثالثاً: إشكالية البحث:

سيتم في هذا البحث إثارة العديد من التساؤلات حول النظام الضريبي المتبع في عصر الدولة البويهية.

ويمكن تحديد مشكلة البحث من خلال الإجابة على التساؤلات التالية:

- 1- هل استمر النظام الضريبي المتبع لدى الخلفاء العباسيين في السنوات السابقة ؟
- 2- هل استحدث الحكام البويهيين أنظمة ضريبية جديدة؟ وكيف كانت تجبى

الضرائب؟

- 3- إلى أي حد كانت الضرائب عادلة؟ أم أثقلت كاهل السكان؟
- 4- هل أثرت الضرائب على المستوى المعيشي للسكان؟ وبالمقابل هل زادت موارد الدولة على حساب الناس؟ وهل استثمر الحكام البويهيون هذه الضرائب في تنمية المشاريع في الدولة؟
- 5- وهل تقبل الناس هذه الضرائب أم كانت لها ردود أفعال؟ وما موقف الحكام البويهيين منها؟

رابعاً: منهج البحث:

تم الاعتماد في هذا البحث على المنهج العلمي التاريخي بشقيه الوصفي والتحليلي في دراسة الأصول والمصادر الكتابية من أجل الوصول إلى النتائج الصحيحة واستقراء كافة المعلومات الواردة في المصادر والمراجع والقيام بتحليلها لاستنباط رؤية جديدة في مجال (النظام الضريبي في العراق في عصر الدولة البويهية وأثره على المجتمع (334-447هـ / 944-1055م)، للوصول إلى النتائج المنشودة والأقرب للحقيقة التاريخية.

خامساً: دراسات سابقة:

من خلال البحث والاستقصاء تبين أنه لا توجد دراسة سابقة تفصيلية عن النظام الضريبي المتبع لدى الدولة البويهية، وإنما هناك دراسات عامة وغير تفصيلية عن الدولة البويهية بمختلف نواحيها، ومن تلك المؤلفات:

- 1- عبد العزيز الدوري، تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري.
- 2- حسن منيمنة تاريخ الدولة البويهية السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي مقاطعة فارس.

سادساً: مصطلحات البحث:

الدولة البويهية، الضرائب، عضد الدولة البويهي، صمصام الدولة، الجزية، الخراج، الإقطاع.

سابعاً: بنو بويه:

يعود نسب وتسمية الأسرة البويهية إلى رجل يدعى بويه أبو شجاع بن فناخسرو بن تمام، وقد تعددت الآراء في نسب بويه، فمنهم من قال بأن نسبهم ينتهي إلى يزدجرد بن شهريار⁽¹⁾ آخر ملوك الفرس من بني ساسان، حتى ينتهي بيهودا بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الخليل حتى ينتهي إلى آدم أبي البشر، ومنهم من ذكر بأنهم من عامّة الناس ولا يوجد للملوك ذكراً في نسبهم⁽²⁾.

كان بويه والد الأمراء الثلاثة علي⁽³⁾ والحسن⁽⁴⁾ وأحمد⁽⁵⁾ من الرعية الفقراء في بلاد الديلم⁽⁶⁾، وكان يعمل في صيد السمك، وقيل إنهم ليسوا من الديلم وإنما سبب تسميتهم بالديلم لأنهم سكنوا بلاد الديلم⁽⁷⁾.

لقد كان أولاد بويه يمتنون الفروسية، وهذا ما جعلهم يدخلون في جيش ماكان بن كالي⁽⁸⁾، فترقوا في جيشه إلى مرتبة الأمراء، وعندما وقع الخلاف بين ماكان وحليفه مرداويج بن زيار⁽⁹⁾، انتصر الأخير على ماكان، فانحاز أولاد بويه إليه وتقرّبوا منه،

¹ يزدجرد بن شهريار من ملوك الفرس الأكاسرة من بني ساسان وآخرهم، هُزم جيشه على يد المسلمين بقيادة سعد بن أبي وقاص، في معركة القادسية سنة (15هـ / 636م)، وهرب إلى خراسان، وقُتل فيها سنة (31هـ / 651م)، ابن الطقطقا، (محمد بن علي، ت 709هـ / 1309م): الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، دار صادر، بيروت، د.م، د.ط، د.ت، ص78-82.

² ابن خلكان، (أحمد بن محمد، ت 681هـ / 1282م): وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تج: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، د.ط، د.ت، ج1، ص174، 405.

³ علي بن بويه بن فناخسرو بن تمام، أبو الحسن، لُقّب بعماد الدولة، أول من ملك من بني بويه، وكان حاكماً لبلاد فارس، توفي سنة (338هـ / 949م)، الذهبي، (محمد بن أحمد، ت 748هـ / 1347م): تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تج: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 2003م، ج7، ص718.

⁴ الحسن بن بويه بن فناخسرو الديلمي، أبو علي، لُقّب بركن الدولة، وكان صاحب أصبهان والري وهمدان، ولد تقريباً سنة (284هـ / 897م)، وتوفي سنة (366هـ / 976م)، ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج2، ص118-119.

⁵ أحمد بن أبي شجاع بويه بن فناخسرو، أبو الحسين، ولُقّب بمعز الدولة، ولد سنة (303هـ / 915م)، ودخل بغداد سنة (334هـ / 945م)، وتوفي سنة (356هـ / 966م) في بغداد، ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج1، ص174-177.

⁶ بلاد الديلم ناحية واسعة بين طبرستان وأذربيجان، جنوب غرب بحر قزوين، وهي منطقة جبلية وعرة، وهي الآن إقليم جيلان في إيران، واصف، (أمين): الفهرست معجم الخريطة التاريخية للممالك الإسلامية، مراجعة: أحمد زكي، هنداوي، القاهرة، د.ط، د.ت، ص38.

⁷ ابن الطقطقا: الفخري، ص277.

⁸ ماكان بن كالي من قادة الديلم الذين بدأ ظهوره بالاستيلاء على الري سنة (315هـ / 927م)، وقُتل سنة (329هـ / 940م)، عند الري، ابن الأثير، (علي بن محمد، ت 630هـ / 1233م): الكامل في التاريخ، تج: أبو الفداء عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1987م، ج7، ص153.

⁹ مرداويج بن زيار كان من القادة الذين خدموا أسفار بن شيرويه الديلمي، وعندما سيطر أسفار على قزوين، قام مرداويج بقتله وتولّى مكانه سنة (315هـ / 927م)، وقُتل مرداويج في أصبهان سنة (322هـ / 933م)، ابن

فرحّب بهم مرداويج، وقام بتولية علي بن بويه على بلاد الكرج⁽¹⁾، الذي تقرب من أهلها فأحبوه على معاملته الحسنة، وبعد مدّة من الزمن، وقع الخوف في نفس مرداويج من ابن بويه، وحدثت عدّة حروب بينهما، انتهى الأمر بالصلح بينهما، وبعد مقتل مرداويج بن زيار سنة (322هـ / 933م)، على يد الأتراك، بسبب سوء سيرته وأفعاله، آل الأمر إلى بني بويه الذين سرعان ما سيطروا على بلاد فارس⁽²⁾ وهمذان⁽³⁾ وأصبهان⁽⁴⁾ والري⁽⁵⁾ وكرمان⁽⁶⁾ وغيرها، وأرسلوا إلى الخليفة العباسي الراضي بالله (322-329هـ / 933-940م)⁽⁷⁾ يطلبون منه الشرعية في حكمهم، فوافق على ذلك⁽⁸⁾.

وبعد أن أصبحت تلك المناطق تحت سيطرة البويهيين، توجّهت أنظارهم إلى العراق لضمّها إلى سلطتهم، مستغلين الظروف السياسية والاقتصادية المضطربة، والفتن والحروب الداخلية المنتشرة في العراق، فسار الأمير البويعي أحمد بن بويه على رأس

الجوزي، (يوسف بن قرأغلي، ت 654هـ / 1256م): مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، تح: زاهر إسحاق، وفادي المغربي، وعمار ربحاوي، دار الرسالة العلمية، بيروت، ط1، 2013م، ج16-17، ص525، 69. 1 الكرج مدينة بين همذان وأصفهان، وهناك الكرج من قرى الري، الحموي، (ياقوت بن عبد الله، ت 626هـ / 1229م): معجم البلدان، دار صادر، بيروت، دط، دت، ج4، ص446. 2 فارس: ولاية وإقليم واسع، يقع ما بين نهر بلخ إلى أذربيجان، وأرمينية إلى الفرات، ثم برية العرب إلى عمان وإلى كابل وطخارستان، الهمذاني، (أحمد بن محمد، ت 340هـ / 951م): البلدان، تح: يوسف الهادي، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1996م، ص405.

3 همذان: بلد واسع، كثير الأقاليم، وهي منسوبة إلى همذان بن الفلوج بن سام بن نوح، فتحها المسلمون سنة (23هـ / 643م)، وقيل سنة (24هـ / 644م)، على يد المغيرة بن شعبه، اليعقوبي، (أحمد بن يعقوب، ت بعد 292هـ / 905م): البلدان، مطبع بريل، ليدن، دط، دت، ص48؛ الهمذاني: البلدان، ص459. 4 أصبهان: وهي مدينة عظيمة مشهورة واسمها فارسي معناه بلاد الفرسان، وهي مدينة أصفهان الإيرانية وتقع جنوب طهران، الحموي: معجم، ج1، ص206-207؛ العففي، (عبد الحكيم): موسوعة 1000 مدينة إسلامية، أوراق شقيقات، بيروت، ط1، 2000م، ص54. 5 الري: مدينة تقع على طريق خراسان، سميت بهذا الاسم نسبة إلى روي من بني بيلان بن أصبهان بن فلوج بن سام، دخلها المسلمون سنة (23هـ / 643م) في عهد الخليفة عمر بن الخطاب، اليعقوبي: البلدان، ص52؛ الهمذاني: البلدان، ص537.

6 كرمان ولاية مشهورة وناحية كبيرة بين فارس ومكران وسجستان وخراسان، ذات قرى ومدن واسعة، فتحها المسلمون في خلافة عثمان بن عفان، اليعقوبي: البلدان، ص64. 7 الراضي بالله أبو العباس أحمد وقيل محمد بن المقتر، ولد سنة (297هـ / 909م)، وبويع بالخلافة سنة (322هـ / 933م)، وتوفي في بغداد سنة (329هـ / 940م)، ابن عبد ربه، (أحمد بن محمد، ت 328هـ / 939م): العقد الفريد، تح: مفيد محمد قميحة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1983م، ج5، ص386؛ ابن الطولوني، (الحسن بن حسين، ت 923هـ / 1517م): النزهة السنية في أخبار الخلفاء والملوك المصرية، تح: محمد كمال الدين عز الدين علي، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1988م، ص101. 8 ابن مسكويه، (أحمد بن محمد، ت 421هـ / 1030م): تجارب الأمم وتعاقب الهمم، تح: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2003م، ج5، ص92، 158-159؛ ابن الجوزي، (عبد الرحمن بن علي، ت 597هـ / 1200م): المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، تح: محمد عبد القادر عطا، ومصطفى عبد القادر عطا، مر: نعيم رزور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1995م، ج13، ص338، 341-342.

جيش إلى بغداد واستطاع إخضاعها سنة (334هـ / 944م)، فكان أحمد بن بويه أول أمير بويه حاكماً للعراق، واستمر حكم البويهيين من بعده حتى سنة (447هـ / 1055م)، عندما دخل السلاجقة إلى بغداد بزعامة طغرلبيك⁽¹⁾.

كان البويهيون في العراق هم أصحاب القول والفعل، تاركين للخليفة العباسي الاسم فقط، فقاموا بإدارة مفاصل الدولة سياسياً وعسكرياً واقتصادياً واجتماعياً، فكانت سياستهم الاقتصادية تقوم على دعم الزراعة والصناعة والتجارة، واعتمدوا كغيرهم من الحكام على الضرائب كمورد من الموارد المالية لبيت المال.

ثامناً: المقومات الاقتصادية في عصر الدولة البويهية:

أ- الزراعة:

شكلت الموارد الزراعية مصدراً هاماً لواردات الدولة، فكان لا بدّ من الاهتمام بالزراعة والعمل على تنشيطها ودعمها، وعندما سيطر البويهيون على أراضي الخلافة العباسية، أبدوا رغبة في تطوير الزراعة والاهتمام بها، فقاموا بتنظيم الري، وتغلبوا على أثر الفيضانات وتهديدها للمزروعات، واهتموا بالأنهار، وأقاموا السدود عليها، لكن سياسة الاقطاع العسكري التي عمل عليها الأمير البويهي معز الدولة أحمد (334-356هـ / 945-966م)، أدت إلى تدهور أحوال الزراعة، وبقي الأمر على هذه الحالة حتى مجيء عضد الدولة فناخسرو البويهي (338-372هـ / 949-982م)⁽²⁾ حاكماً للعراق سنة (367هـ / 977م)، الذي اهتم بالزراعة، وقام بأفعال من شأنها زيادة المردود وبالتالي الاستفادة من ذلك بالعائدات إلى خزينة الدولة عن طريق الضرائب المفروضة، حيث نظم الضرائب وفرضها على المواسم الزراعية عندما تتضج المحاصيل الزراعية، وأخذ يشجع

1 طغرلبيك أبو طالب محمد بن ميكائيل بن سلجوق بن دقاق الملقب بـ ركن الدين طغرلبيك، أول ملوك السلاجقة، وهم من الأتراك، كانوا يسكنون ما وراء النهر عند بخارى، ولد سنة (385هـ / 995م)، ملك بغداد والعراق سنة (447هـ / 1055م)، وتوفي سنة (455هـ / 1063م) في الري، ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج5، ص63-67؛ الزركلي، (خير الدين): الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، ط15، 2002م، ج7، ص120.
2 عضد الدولة أبو شجاع فناخسرو بن ركن الدولة بن بويه، تسلّم حكم فارس بعد وفاة عمه عماد الدولة سنة (338هـ / 949م)، وقيل سنة (339هـ / 950م)، وتوفي سنة (372هـ / 982م)، ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج4، ص50-55.

المزارعين على الزراعة ويستمتع لمطالبهم، ويبحث في الشكاوى المقدّمة منهم ولو كانت موجّهة ضد العسكريين الذين يملكون اقطاعات من الأراضي⁽¹⁾.

كما قام الأمير عضد الدولة، بحفر القنوات لدرء خطر الفيضانات عندما تعرضت بغداد إلى فيضان نهر دجلة.

ولم يكتف بذلك بل عمد أيضاً في سنة (369هـ / 979م)، إلى تنظيف الأنهار الملوّثة، والتي كانت مصدراً للأوبئة والأمراض، فأصبحت نظيفة وصالحة للزراعة بعد أن أعاد حفرها وإمدادها من جديد.

وأشرف البويهيون على توزيع المياه، وأنشأت القنوات، وأقيمت السدود، وخزانات المياه، واستخدمت السلطة البويهية من أجل تنفيذ هذه الوسائل الزراعية عدداً من المهندسين الزراعيين، كما كانت تطالب المزارعين بالعمل والمشاركة في هذه الأعمال التي تخدم الزراعة من تنظيف لقنوات الري أو غيرها من الأعمال التي تنهض بالزراعة، وكان ديوان الخراج يشرف على تنفيذ هذه الأعمال، وبشكل عام أهمل باقي الأمراء البويهيين السدود وقنوات الري، الأمر الذي أدّى إلى فيضانات نهري دجلة والفرات بتخريب الأراضي الزراعية ومحاصيلها⁽²⁾.

وقد انتشرت حرفة ممارسة الزراعة في المناطق المجاورة للأنهار مثل أراضي البصرة ومنطقة السواد وواسط والبطائح.

ويبدو مما سبق أنّ البويهيين قد اهتموا وأولوا الزراعة عناية ملحوظة من خلال ري الأنهار وشق الترع والقنوات المائية، مما انعكس على ازدهارها، فتنوعت المحاصيل وزادت الغلال، وهذا ما وفرّ موارد إضافية للدولة من خلال الضرائب المفروضة على الأراضي الزراعية بمختلف أنواعها.

¹ ابن مسكويه: تجارب الأمم، ج5، ص283، 447-449؛ الروذراوري، (محمد بن الحسين، ت 488هـ / 1095م): ذيل تجارب الأمم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2003م، ص33-35؛ الدوري، (عبد العزيز): دراسات في العصور العباسية المتأخرة، مكتبة السريان، بغداد، د.ط، د.ت، ص261-269.

² ابن مسكويه: تجارب الأمم، ج5، ص447-449؛ الدوري: دراسات، ص268-270.

الإقطاع:

الإقطاع نوعان: إقطاع تملك، وإقطاع استغلال. أما إقطاع التملك فينقسم إلى ثلاثة أقسام: موات وعامر ومعادن. وإقطاع الاستغلال فهو نوعان: عشر وخراج⁽¹⁾. فإقطاع التملك يُعطى لصاحبه ملكية تامة، ويدفع صاحب الإقطاع العشر. وإقطاع الاستغلال يقوم على إعطاء الأراضي بالإيجار أو بالضمان أو بالمزارعة، ويدفع صاحبه إما نسبة من المحصول، أو يدفع مبلغ نقدي محدد. لقد كان البويهيون هم أصحاب القرار في توزيع الإقطاعات، وعرفت باسم الإقطاعات العسكرية عند توزيعها للجند، حيث قام الأمير البويعي معز الدولة بتوزيع الأراضي للجند الأتراك والديلم، عندما عجز عن تسديد رواتبهم، ومقابلاً للمعارك والحروب التي خاضوها، أقطعهم القرى، ولكن مقابل أن يدفعوا أموالاً عن إقطاعاتهم، ولم يلتزم قسم من الجند بدفع الضريبة للدولة البويهية، وقاموا بتخريب إقطاعاتهم، الأمر أدى إلى تدهور الأحوال الزراعية، وإرهاق السكان بالضرائب لتسديدها للحكومة⁽²⁾. ويبدو أن قضية اعتماد البويهيين على نظام الإقطاع العشري بدلاً من دفع الرواتب للجند، مقابل دفع الجند الضريبة عن إقطاعاتهم، أدى إلى تدمير وتخريب الزراعة بسبب إهمالهم لإقطاعاتهم، كما ساهم ظلم وتعسف الجند في إقطاعاتهم إلى إرهاق السكان ورحيل قسم من الفلاحين، وهجرهم لأراضيهم. ولم تتوانى الدولة البويهية في بعض الأحيان من رفع مقدار ضريبة الخراج، كما فعل الأمير عضد الدولة البويعي، برفع مقدارها إلى (10%) بسبب حاجته للأموال، ولم يتوقف الأمر عند زيادة الضرائب بل رأى بعض الوزراء أحياناً في عهد معز الدولة وابنه بختيار (356-367هـ / 966-977م)⁽³⁾، بأن يجبي الخراج قبل نضوج المحاصيل

1 الفراء، (محمد بن الحسين، ت 458هـ / 1065م): الأحكام السلطانية، علق عليه: محمد حامد الفيقي، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، 2000م، ص 229-232.

2 ابن الأثير: الكامل، ج 7، ص 211؛ منمنمة، (حسن): تاريخ الدولة البويهية السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي مقاطعة فارس، الدار الجامعية، د.ط، 1987م، ص 342-343.

3 بختيار عز الدولة أبو منصور بن معز الدولة البويعي، تولى العراق بعد وفاة والده معز الدولة سنة (356هـ / 966م)، وتوفي مقتولاً سنة (367هـ / 977م)، في معركة مع ابن عمه عضد الدولة، ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج 1، ص 267.

الزراعية عند الحاجة الملحة للأموال كدفعة أولى، ويجبى باقي الخراج عند حلول الموسم⁽¹⁾.

وهذا على عكس ما كان يحدث سابقاً، حيث راعى بعض الخلفاء مصلحة الناس، فقد عمد الخليفة المعتضد (279-289هـ / 892-902م)، على تأجيل السنة المالية مرتين متتاليتين، لتصبح هذه السنة متناسبة مع فترة جني المحاصيل، فكان التأجيل في المرة الأولى من 15 آذار إلى 17 حزيران، وفي المرة الثانية من 17 حزيران إلى 21 تموز⁽²⁾، الأمر الذي لاقى استحساناً وارتياحاً لدى الفلاحين، والذي على ما يبدو أن هذا الإجراء قد أثقل كاهلهم سابقاً.

ب-الصناعة:

للصناعة نصيب كبير من عناية الخلفاء العباسيين الأوائل، فقد اهتموا باستخراج المعادن، فاستخرجوا الفضة والنحاس والرصاص والحديد من مناجم فارس وخراسان وكان بالقرب من بيروت مناجم للحديد، ساعد وجودها على نمو بعض الصناعات المعدنية، كما استخرجوا الخزن والمرمر من تبريز، والملح والكبريت من شمالي فارس، والنفط من بلاد الكرج⁽³⁾.

والواضح أنه نشطت حرف كثير في العراق في العصر البويهي، ومن أشهر الصناعات الرئيسية في العراق ومراكزها:

صناعة الطواحين: حيث اهتم بها البويهيون، خاصة في عهد الأمير عضد الدولة البويهي، الذي ملك عدداً منها خاصة على نهر عيسى⁽⁴⁾⁽⁵⁾، وكانت تفرض الضرائب عليها⁽⁶⁾.

1 الروذراوري: ذيل تجارب، ص46؛ الدوري، (عبد العزيز): تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري، دار المشرق، بيروت، ط2، 1974م، ص215.

2 حسن، (إبراهيم حسن): تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، دار الجيل، بيروت، ط14، 1996، ج3، ص299.

3 حسن: تاريخ الإسلام، ج1، ص230.

4 نهر عيسى بن علي بن عبد الله بن العباس، وهو يمر بعدة قرى تقع غربي مدينة بغداد، ومأخذه من نهر الفرات الحموي: معجم، ج5، ص321.

5 ابن الجوزي: المنتظم، ج14، ص292.

6 ابن حوقل، (أبو القاسم محمد، ت 367هـ / 977م): صورة الأرض، دار مكتبة الحياة، بيروت، دط، 1992م، ص198.

صناعة المنسوجات: زاد الاهتمام بصناعة المنسوجات من قبل الحكام البويهيين، حيث بنى عضد الدولة دوراً كبيرة، وصُنعت المنسوجات الملونة من القطن والصوف والحرير، وأهم مراكز صناعتها كانت بغداد، والتي تميّزت منسوجاتها بالجمال والجودة، كما اشتهرت تكريت بصناعة الصوف، والكوفة بعمائم الخز، والبصرة بصناعة الخز⁽¹⁾، والمرجح أن جميع هذه المنسوجات كانت تفرض عليها الضرائب بدليل أن الأمير البويهي صمصام الدولة قام سنة (375هـ / 985م)، بفرض ضريبة العشر على المنسوجات الحريرية⁽²⁾، ومن المرجح أن هذه الضرائب المفروضة لم تكن محصورة على بعض هذه الصناعات المذكورة، بل يعتقد أنها شملت أغلب الصناعات، لكن لم يتم ذكرها بشكل تفصيلي في المصادر.

ج-التجارة:

يتميز العراق بموقعه الجغرافي الهام الذي جعله منطقة عبور ما بين الهند والصين وأواسط آسيا وإيران من جهة، وبين شبه الجزيرة العربية وبلاد الشام ومصر والغرب الأوروبي من جهة أخرى، الأمر الذي أدى إلى ازدهار التجارة والعمل على تقويتها⁽³⁾. وعندما سيطر البويهيون على العراق، عملوا على حماية الطرق والمحافظة على أمنها من المفسدين وقطاعين الطرق، فازدهرت التجارة، وقاموا بمراقبة التجارة مراقبة شديدة، وعملوا على الحد من أطماع التجار، ولم يسمح البويهيون باحتكار أصناف البضائع من قبل التجار⁽⁴⁾، وقد سمح عضد الدولة البويهي للحكومة باحتكار بعض الأصناف مثل صناعة القز والحرير وعمل الثلج⁽⁵⁾.

ويلاحظ أن التجارة وعملية نقل البضائع، كانت من أهم موارد الدولة البويهية، ولم تكن بعيدة عن منأى النظام الضريبي، وقد ذكر المقدسي أثناء حديثه عن العصر البويهي عن ثقل الضرائب المفروضة على البضائع برّاً وبحراً، في البصرة والكوفة وبغداد حيث قال:

1 المقدسي، (محمد بن أحمد، ت 380هـ / 990م): أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، قدّم لها: شاکر لعبي، دار

السويدي، أبو ظبي، ط1، 2003م، ص129، 135.

2 ابن الأثير: الكامل، ج7، ص425.

3 الجاحظ، (عمرو بن بحر، ت 255هـ / 868م): البخلاء، تج: طه الحاجري، دار المعارف، القاهرة، ط5، دبت،

ص36؛ الدوري: تاريخ العراق، ص137.

4 الروذراوري: ذيل تجارب، ص36.

5 الروذراوري: ذيل تجارب، ص47؛ ابن الأثير: الكامل، ج7، ص406.

((وإذا رجع الحاج مكسوا أحمال الأدم والجمال الإعرابية، وكذلك بالكوفة وبغداد، ويؤخذ من الحاج للمحمل ستون، ومن الكنيسة أو حمل البزّ مائة ومن المعمارية خمسون، ومائة بالبصرة والكوفة⁽¹⁾)).

تاسعاً: النظام الضريبي في عصر الدولة البويهية:

عمل البويهيون على فرض كل أنواع الضرائب الشرعية وغير الشرعية، وقد تمثلت الضرائب الشرعية بالخراج والعشر والجزية، والضرائب المفروضة على أهل الذمة من التجار، والتجار الأجانب، وخمس المعادن، أما الضرائب غير الشرعية فكان لها مسوغات كثيرة منها كثرة نفقات الدولة، ومصاريفها للحروب والعمران والترف والبذخ، وغيرها من رواتب للجند والموظفين، وتأتي على رأس القائمة المكوس والميراث، وعند الحاجة للأموال كانت تفرض ضرائب على الحوانيت والأسواق والطواحين، وعلى البضائع المنقولة والسلع الغذائية، وكان الأمير البويهي هو الأمر الناهي لهذه الضرائب، فبيده إلغائها، أو تخفيض قيمتها⁽²⁾.

أ-الخراج:

ذكر الماوردي بأن: ((الخراج ما وضع على رقاب الأرض من حقوق تؤدى عنها))، وقد ذكر ابن منظور الخراج بأنه: ((الخراج شيء يُخرج القوم في السنة من مالهم بقدر معلوم، والخراج غلّة العبد والأمة، والخراج الإتاوة تؤخذ من أموال الناس، والخراج أن يؤدي العبد إليك خراجه أي غلّته، والرعيّة تؤدى الخراج إلى الولاة، وقال النبي محمد صلى الله عليه وسلم: الخراج بالضمان، ومعنى الخراج في هذا الحديث غلّة العبد⁽³⁾)). ولقد جعل الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه الخراج على الأرض خاصّة⁽⁴⁾. وللخراج شروط حسب نوع الأرض مروية أو بعلية، وحسب نوع الثمار والمزروعات⁽⁵⁾.

1 المقدسي: أحسن التقاسيم، ص140-141.

2 منبينة: تاريخ الدولة البويهية، ص392.

3 الماوردي، (علي بن محمد، ت 450هـ / 1058م): الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تج: أحمد مبارك البغدادي، دار ابن قتيبة، الكويت، ط1، 1989م، ص186؛ ابن منظور، (محمد بن مكرم، ت 711هـ / 1311م): لسان العرب، دار صادر، بيروت، دط، دت، ج2، ص251.

4 ابن السلام، (أبو عبيد القاسم، ت 224هـ / 838م): الأموال، تج: أبو أنس سيد بن رجب، دار الهدى النبوي، القاهرة، ط1، 2007م، ج1، ص145.

5 الماوردي: الأحكام السلطانية، ص189.

وفي العصر الأموي ضحّ السكان من كثرة الضرائب المفروضة عليهم، وقد وجد البعض بأنّ الخلافة الأموية قد خرجت عن القواعد المتّبعة في الضرائب وجمعها، بفرض نظام صارم في جمع الأموال، حتى وجد السكان في قيام الخلافة العباسية رحمةً وخلصاً، فبدأ العباسيون بتغيير النظام الضريبي المتّبع أيام الأمويين، فقام الخليفة العباسي أبو جعفر المنصور (136-158/753-774م)⁽¹⁾ بوضع قواعد لمراقبة عمال الخراج، ووضع العقوبات في حال ظلمهم أثناء الجباية، واهتم بديوان الخراج⁽²⁾.

وقد كان لجباية الخراج في العصر العباسي الأول ثلاث طرق هي: المحاسبة وهي إمّا أن تكون نقداً أو نوعاً أو كلاهما، والطريقة الثانية هي المقاسمة وهي ضريبة نوعية تؤخذ على المحصول، والطريقة الثالثة هي المقاطعة وهي ضريبة تجبى بمقتضى اتفاقات معينة بين الحكومة والخاصة⁽³⁾.

وفي العصر العباسي الثاني، اهتمّ الخلفاء العباسيون بالخراج وطرق جبايته ومواعيده، حتى وضعوا لكل ولاية ديواناً للخراج تابعاً ومرتبباً بالديوان الرئيسي في بغداد أو سامراء، وكان عيد النوروز موعداً لجباية الخراج وجمعه⁽⁴⁾.

ولقد اختلفت مواعيد جباية الخراج بين الأمراء البويهيين، فكان معز الدولة وابنه بختيار يأمران بجباية الخراج قبل نضج المحاصيل الزراعية، فعانى المزارعون من هذا الإجراء غير الشرعي.

ومن الملاحظ، كانت جباية الخراج تتم والزرع أخضر قبل نضوجه، وهذا ما أدى إلى ضيق حال الفلاح، مما اضطر الكثير من الفلاحين إلى هجر قراهم، هرباً من ظلم الجباة.

1 أبو جعفر المنصور عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس، ولد سنة (95هـ / 713م)، وتولّى الخلافة سنة (136هـ / 753م)، وتوفي سنة (158هـ / 774م)، ابن أبي السرور، (علي بن محمد، ت 648هـ / 1250م): بلغة الظرفاء في ذكرى تواريخ الخلفاء، تح: محمد زينهم محمد عزب، مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد، د.ط، د.ت، ص106.

2 أيوب، (إبراهيم): التاريخ العباسي السياسي والحضاري، الشركة العالمية للكتاب، بيروت، ط1، 1989م، ص236.

3 حسن: تاريخ الإسلام، ج3، ص299.

4 أيوب: التاريخ العباسي، ص237.

ويبدو أنّ طريقة الجباية في الدولة البويهية كانت قاسية، وقد أسيء للفلاح في جبايتها، وظهرت ضرائب جديدة لم تكن موجودة، كما تمت مصادرة أموال الفلاحين، فقد زادت في بعض الأحيان عن المقدار المفروض 10%.

وعندما تولى الأمير عضد الدولة الحكم في العراق سنة (367هـ / 977م)، قام بإعادة تحديد موعد جباية الخراج أثناء نضج المحاصيل الزراعية، وأمضى للرعية الرسوم الصحيحة، وألغى الزيادات والتأويلات⁽¹⁾.

مما كان له أكبر الأثر في نفوس الناس التي كانت مستاءة من طريقة جبايتها، وأساليب معاملة الجباة لهم، والذين كانوا مهددين بترك أراضيهم.

وبالرغم من إصلاحات الأمير البويهي عضد الدولة، فقد قام برفع ضريبة الخراج إلى أكثر (10%) بسبب حاجته للأموال، ولقد رأى الوزراء بأن يُجبي الخراج أحياناً قبل نضوج المحاصيل الزراعية عند الحاجة الملحة للأموال كدفعة أولى، ويُجبي باقي الخراج عند حلول الموسم⁽²⁾.

وقد كانت ضريبة الخراج تساهم بشكل كبير في مختلف العصور، في إغناء خزينة الدولة البويهية حيث ذكر المقدسي بأنه: ((قرأ في خزنة عضد الدولة مقدار أثمان خراج السواد ستة وثمانون ألفاً وسبعمائة ألف وثمانون ألف درهم، ومن أبواب المال أربعة آلاف ألف وثمانية آلاف درهم، وخراج دجلة ثمانية آلاف وخمسمائة ألف درهم))⁽³⁾. هذا وإن دلّ على شيء فإنما يدل على أن الخراج شكّل رافداً قوياً لخزينة الدولة، وشكّل أحد أهم مقومات الاقتصاد لديهم.

ب- الجزية:

الجزية هي ضريبة تُفرض على أهل الذمة من النصارى واليهود⁽⁴⁾ وهم أهل الكتاب، وكانت تفرض على شبهة الكتاب مثل المجوس، وكانت تسقط الجزية في حال إسلام الذمي، وهي مشتقة من الجزء بمعنى جزء على كفرهم لأخذها منهم صغاراً أو جزءاً على

1 ابن مسكويه: تجارب الأمم، ج5، ص448-449.

2 الروذراوري: ذيل تجارب، ص46؛ الدوري: تاريخ العراق، ص215.

3 المقدسي: أحسن التقاسيم، ص140.

4 الفراء: الأحكام، ص153؛ ابن منظور: لسان العرب، ج14، ص146.

الأمان لهم لأخذها منهم رفقاً، وكانت تؤخذ من الرجال الأحرار العقلاء، ويراعى الوضع المادي فالفقير يدفع اثنا عشر درهماً، ومتوسط الحال أربعة وعشرون درهماً، وميسور الحال ثمانية وأربعون درهماً⁽¹⁾.

وفي العصر البويهي تحيداً سنة (366هـ / 976م)، قام الخليفة العباسي الطائع لله (363-381هـ / 973-991م)⁽²⁾ بإلغاء الجزية لكل من النساء، والصغار الذي لم يبلغوا الحلم، والفقير، وكبير السن، وأصحاب العاهات، والراهب المتزهّد، وكان البويهيون أثناء دفع الجزية يقومون بإعطاء وثيقة تثبت دفعه للجزية، وقد حددوا بأن تجبى الجزية من أهل الذمة في شهر محرم من كل سنة⁽³⁾.

د-العشور:

العشور جمع عشر، وفي الحديث ليس على المسلمين عشور إنما العشور على اليهود والنصارى، يعني ما كان من أموالهم للتجارات دون الصدقات، والعشّار قابض العشر⁽⁴⁾. وفي عهد الأمير صمصام الدولة (372-376هـ / 982-986م)⁽⁵⁾، وتحديداً سنة (373هـ / 983م)، فُرضت ضريبة العشر على أرزاق وأموال الأولياء والكتاب والحواشي⁽⁶⁾.

ولم يمضي على حكمه سوى سنتين وتحديداً سنة (375هـ / 985م)، حتى قام بفرض ضريبة على الثياب الأبريسميات والقطنيات في بغداد ونواحيها ضريبة مقدارها عشر الثمن، الأمر الذي أدّى إلى عصيان واضطراب السكان، فكانت المعالجة بأن تم إعفائهم من دفعها⁽⁷⁾.

1 الفراء: الأحكام، ص154-155.

2 الطائع لله عبد الكريم بن المطيع الفضل بن المقتدر، تولى الخلافة سنة (363هـ / 973م)، وعُزل عن الخلافة سنة (381هـ / 991م)، وتوفي سنة (393هـ / 1002م)، ابن الساعي، (علي بن أنجب، ت 674هـ / 1275م): مختصر أخبار الخلفاء، المطبعة الأميرية، مصر، ط1، دبت، ص84؛ الذهبي، (محمد بن أحمد، ت 748هـ / 1347م): سير أعلام النبلاء، تج: شعيب الأرنؤوط، و إبراهيم الزبيق، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1983م، ج15، ص118-126.

3 حسن: تاريخ الإسلام، ج3، ص303.

4 ابن منظور: لسان العرب، ج4، ص570.

5 صمصام الدولة بن عضد الدولة بن ركن الدولة بن بويه، تولى العراق سنة (372هـ / 982م)، وقبض عليه أخيه شرف الدولة سنة (376هـ / 986م)، الذهبي: سير أعلام، ج16، ص385.

6 الروذراوري: ذيل تجارب الأمم، ص54.

7 ابن الجوزي: المنتظم، ج14، ص311؛ ابن الأثير: الكامل، ج7، ص425.

مما أدى إلى هدوء الأحوال وتراجع صمصام الدولة عن هذه الضريبة، التي رأى فيها الناس ضرباً من ضروب الظلم والإجحاف بحقهم.

هـ- الفيء والغنيمة:

الفيء: الأموال التي تجبى من المشاركين من دون قتال.

الغنيمة: الأموال التي تجبى من المشاركين قهراً.

ونص الكتاب على خمس الفيء⁽¹⁾.

ولم يكن لهذه الضريبة أثر واضح في عصر الدولة البويهية، حيث لم تحمل المصادر والمراجع أي إشارة إلى هذا النوع من الضريبة.

و- المكوس:

المكس: الجباية، والمكس: دراهم كانت تؤخذ من بائع السلع في الأسواق.

والمكس: العشار، ويقال للعشار صاحب مكس، والمكس: ما يأخذه العشار.

المكس: الضريبة التي يأخذها الماكس وأصله الجباية، وهو انتقاص الثمن في البيعة، ومنه أخذ المكاس لأنه يستنقصه.

ومكس الشيء: نقص، ومكس الرجل: نقص في بيع ونحوه⁽²⁾.

حيث فرض الأمراء البويهيون على ما يدخله أو يخرج من الحجاج من بضائع ضريبة المكوس، وكان بعض الأمراء يقومون بإلغائها⁽³⁾، ويعود تقدير هذا الأمر لخزينة بيت المال.

ز- ضريبة الخمس:

تعدّ من موارد بيت المال، وكانت تؤخذ على ما يستخرج من بطن الأرض وجوف البحر من اللؤلؤ والعنبر، فهي أخماس المعادن⁽⁴⁾.

ح- الإرث:

من موارد بيت المال، وكانت تؤخذ من تركة من يموت دون أن يترك وارثاً له⁽¹⁾، وظهرت لأول مرة في خلافة المعتمد (256-279هـ / 869-892م)⁽²⁾، فكان الخلفاء

1 الماوردي: الأحكام السلطانية، ص161.

2 ابن منظور: لسان العرب، ج6، ص220-221.

3 الدوري: تاريخ العراق، ص224.

4 أيوب: التاريخ العباسي، ص238.

العباسيين تارة يعملون بها، وتارة أخرى يقوم بعضهم بإلغائها، إنها تعد من الضرائب الغير مشروعة.

أما في العصر البويهي، فقد اعتمد الأمراء البويهيون على ضريبة الإرث حسب حاجتهم للأموال، وما تقتضيه مصالحتهم الشخصية، حيث تعد هذه الضريبة من الضرائب غير الشرعية وليس لها سند فقهي أو قانوني، فلا يجوز أن تقرض الدولة ضريبة على الإرث، أو أن تضع يدها عليه، إلا في حال لم يكن للمتوفى وارث شرعي.

فقد قام الأمير البويهي معز الدولة بالاستيلاء على تركة رجل متوفى، وفي عهد الأمير بهاء الدولة أحمد البويهي (379-403هـ / 989-1012م)⁽³⁾ أخذ البويهيون مبلغاً كبيراً من تركة رجل متوفى، على أن يوزع الباقي من التركة على ورثة المتوفى⁽⁴⁾.

ط- ضرائب مستحدثة:

أرهب البويهيون السكان بالضرائب، واستحدثوا ضرائب جديدة لحاجتهم للأموال، حيث قام الأمير البويهي عضد الدولة بزيادة المساحة في الأراضي بمقدار العشر على المساحة الأصلية للأرض، وجعله رسماً جارياً، وأحدث جبايات لم تكن ورسوم معاهدات لم تعهد، وأدخل يده في جميع الأرجاء، وجبى ارتفاعها وجعل لأهلها شيئاً منه، وكثر الظلّامة من ذلك.

وعندما تولى الأمير البويهي صمصام الدولة قام بإزالة ما فرضه عضد الدولة، وأطلق الارتفاع للملك، وجعل للمراعي وفرائض الصدقات ديواناً، وأفرد له عمالاً وكتّاباً وجهابذة، وقرر على أسواق الدواب والحمير والجمال عما يباع فيها من جميع ذلك، وزاد على ضرائب الأمتعة الصادرة والواردة، وحظر عمل الثلج والقز وجعلهما متجرراً للخاص⁽⁵⁾.

1 حسن: تاريخ الإسلام، ج3، ص304.

2 المعتمد أحمد أبو العباس بن المتوكل، ولد سنة (229هـ / 843م)، ويوبع بالخلافة سنة (256هـ / 869م)،

وتوفي في بغداد سنة (279هـ / 892م)، ابن عبد ربه: العقد، ج5، ص381.

3 بهاء الدولة أحمد أبو نصر بن عضد الدولة بن بويه، تولى حكم العراق سنة (379هـ / 989م)، وتوفي سنة (403هـ / 1012م)، الذهبي، (محمد بن أحمد، ت 748هـ / 1347م): سير أعلام النبلاء، تح: شعيب الأرنؤوط، و محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1983م، ج17، ص185.

4 الدوري: تاريخ العراق، ص220-222.

5 الروذراوري: ذيل تجارب الأمم، ص46-47.

وقد ذُكر سابقاً، أنه في عهد الأمير صمصام الدولة، سنة (373هـ / 983م)، فُرضت ضريبة العشر على أرزاق وأموال الأولياء والكتّاب والحواشي⁽¹⁾.

وعادت ضريبة الثياب القطنية، وفرضت على السكان مرة أخرى، فضجّوا منها، وثاروا سنة (389هـ/998 م)، ولكن دون جدوى⁽²⁾.

وفي عهد الأمير جلال الدولة فيروز البويهي (416-435هـ / 1025-1043م)⁽³⁾ فُرضت ضرائب ظالمة منها جباية سوق الدقيق، ومقالي الباذنجان وغيرها وذلك سنة (421هـ / 1030م)⁽⁴⁾.

وفي سنة (425هـ / 1033م)، ألغى الأمير البويهي جلال الدولة ضريبة الملح، حيث كانت هذه الضريبة سائدة⁽⁵⁾، ويبدو أن هذه الضريبة كانت من الضرائب غير الشرعية أو الزائدة عن الحد، ولم تلاق استحساناً من السكان ، لذا بادر الأمير جلال الدولة البويهي إلى الغائها.

عاشراً : أثر الضرائب على المجتمع:

يبدو أنّ النظام الاقطاعي المفروض من قبل السلطة البويهية، والمتنفذين من ملاك الأراضي والجند، قد أرهقوا الفلاحين بجباية الضرائب والضغط عليهم، ما انعكس سلباً على حال الفلاح وأدى بالتالي إلى تخريب الأراضي الزراعية وإهمال شؤون الزراعة، وانتشار الفقر والجوع، وانتشار الوفيات والأمراض بين المزارعين.

لكن في عهد عضد الدولة البويهي عمد إلى تحسين الأوضاع عمّا كانت عليه في عهد معز الدولة وابنه بختيار، حيث قام بالاهتمام بالزراعة وخفّف الضرائب وألغى بعضها، وحدّد موعد جباية الخراج أثناء نضوج المحاصيل الزراعية، لكنه في أواخر حياته

¹ الروذراوري: ذيل تجارب الأمم، ص54.

² الصابي، (هلال بن المحسن، ت 448هـ / 1056م): تاريخ الصابي، دار الكتب العلمية، بيروت، دبط، دبت، ج7، ص4.

³ جلال الدولة أبو طاهر فيروز جرد بن بهاء الدولة بن عضد الدولة بن ركن الدولة بن بويه، تولى العراق سنة (416هـ / 1025م)، وتوفي سنة (435هـ / 1043م)، الذهبي: سير أعلام، ج17، ص577.

⁴ ابن الأثير: الكامل، ج8، ص193.

⁵ ابن الجوزي: المنتظم، ج15، ص240.

فرض ضرائب لم تكن موجودة على السكان فانتشر الظلم⁽¹⁾، ومن الطبيعي أن يؤدي ذلك إلى تدمر السكان، وانتشار للفقر والجوع ورحيل للسكان.

أدت الضرائب المفروضة في عهد عضد الدولة، إلى تدمر السكان الأمر الذي أدى إلى إلغائها من قبل الأمير صمصام الدولة البويهية، لكنّه سرعان ما فرض ضرائب جديدة وزاد رسوم ضرائب قديمة وهذا ما حدث سنة (375هـ / 985م)، عند فرض ضريبة على الثياب، الأمر الذي أدى إلى عصيان السكان في جامع المنصور وقطعهم للصلاة، حتى اضطر الأمير صمصام الدولة إلى إلغائها⁽²⁾.

لم تؤدّ كثرة الضرائب إلى انتشار الفقر والجوع فقط، بل أدت إلى حدوث مناوشات وحدث ثورات من قبل العامة اشتبكوا فيها مع الجند، تعبيراً عن رفضهم لهذه الضرائب، مطالبين بإلغائها، لكنّ هذه الثورات كانت تقابل بالقمع وإبقاء الضريبة على ما عليها، ففي سنة (373 هـ / 983 م)، ثار العامة ومعهم الديلم معبّرين عن استيائهم لضريبة العشر المأخوذة من أرزاق وأموال الأولياء والكتّاب والحواشي، حتى تدخل الأمير صمصام الدولة البويهية وقمعهم⁽³⁾، وفي سنة (389 هـ / 998 م)، ثار السكان في بغداد على الضريبة المفروضة على الملابس القطنية، وقاموا بقطع الصلاة ومنعوا الخطبة، وقاموا بإضرام النيران في دار الوزير أبو نصر سابور⁽⁴⁾، لكن هذا التدمر قوبل بالقمع، وإبقاء الضريبة على حالها⁽⁵⁾.

ثار العامة واشتبكوا مع الجند سنة (421 هـ / 1030 م)، بسبب ما فُرض من ضرائب ورسوم ظالمة، منها جباية سوق الدقيق، ومقالي الباذنجان وغيرها⁽⁶⁾.

وعانى السكان من ضريبة الملح المفروضة عليهم، حتى قام الأمير جلال الدولة بإلغائها سنة (425 هـ / 1033 م)⁽⁷⁾.

1 الروذراوري: ذيل تجارب الأمم، ج46؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج14، ص291.

2 الروذراوري: ذيل تجارب الأمم، ص47؛ ابن الأثير: الكامل، ج7، ص425.

3 الروذراوري: ذيل تجارب الأمم، ص54.

4 أبو نصر سابور بن أردشير، وزير الأمير البويهية بهاء الدولة، توفي سنة (416 هـ / 1025 م)، الذهبي: سير أعلام، ج17، ص387.

5 الصابي: تاريخ الصابي، ج7، ص4.

6 ابن الأثير: الكامل، ج8، ص193.

7 ابن الجوزي: المنتظم، ج15، ص240.

ومن الملاحظ أنّ الضرائب كان لها الدور الأساسي في موارد السلطة البويهية، مما كان له الأثر الكبير في النهضة الاقتصادية للدولة البويهية، وانعكست آثارها الإيجابية على مختلف نواحي الحياة العمرانية والثقافية وحتى العسكرية منها.

وبطبيعة الحال كان الخليفة العباسي مجرد من صلاحياته، ولم يكن له أي دور في الحياة السياسية والاقتصادية، والمتحكم الفعلي كان الأمير البويهي صاحب الحل والعقد في الحياة العامة، وبقي الخليفة العباسي مجرد اسم صوري.

الحادي عشر : النتائج:

1- استمر النظام الضريبي المعمول به ضمن الدولة العربية الإسلامية بمختلف مراحلها سواء كانت شرعية أم غير شرعية مع استحداث أنواع جديدة في عصر الدولة البويهية.

2- أرهق البويهيون السكان بفرض ضرائب جديدة، ورفع مقاديرها وهذا ما أدى إلى حدوث ردّات فعل عكسية من قبل السكان الذين أرهقتهم تلك الضرائب وزادت من معاناتهم.

3- اتبع البويهيون نظام الاقطاع العسكري بدلاً من دفع الرواتب للجند، مقابل دفع الجند الضريبة عن إقطاعاتهم.

4- أدى النظام الإقطاعي الذي اعتمده البويهيون إلى تدمير وتخريب الزراعة بسبب إهمال المقطعين لإقطاعاتهم.

5- ظلم وتعسف الجند في إقطاعاتهم أدى إلى إرهاب السكان، ورحيل قسم من الفلاحين.

6- تراجع بعض الأمراء البويهيين عن بعض الضرائب نتيجة للثورات وتذمر السكان.

7- أمنت الضرائب المفروضة موارد ثابتة للدولة البويهية وهذا بدوره انعكس على الحياة الاقتصادية بشكل عام

الثاني عشر: الخاتمة :

قامت الدولة البويهية بفرض الضرائب وجبايتها كمورد للخزينة المالية، ولتأمين نفقات الدولة بشقيها المدني والعسكري، وكانت خزينة الدولة عامرة وهذا ما انعكس على أوضاع الدولة البويهية التي تميزت بالرفاه الذي انعكس على الحياة العمرانية والثقافية التي شهدت نشاطا ملحوظا وإقبالا وتشجيعا من قبل الأمراء البويهيين.

وأثناء فراغ الخزينة كانوا يقومون بفرض ضرائب جديدة أو رفع مقدار الضريبة، فأثر هذا الأمر بشكل سلبي على الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية وبخاصة الزراعة بسبب إهمال الجند لإقطاعاتهم، ورحيل قسم من الفلاحين بسبب سوء المعاملة من قبل الملاكين، أو من قبل الجباة.

كما أثرت الضرائب على المجتمع وأرهقت السكان، وكثيراً ما شكّلوا تمزداً أو عصياناً لإلغاء ضريبة، أو لتخفيض قيمتها المفروضة.

من الملاحظ إذاً أن الحكام البويهيين من خلال دراسة الجانب الاقتصادي وتحليل الضرائب المتبعة، أنهم لم يشذوا كثيراً عن سابقهم، ولا عن لاحقهم، بل مضوا في نفس الإطار، وهو تحصيل المال ورفد خزينة الدولة أو تمويل حروبهم أو تحقيق منافعهم و مكاسبهم الشخصية بأي شكل وبأي طريقة وإن كان هذا الأمر قد أضر بنمط الحياة الاقتصادية والاجتماعية للسكان بشكل عام، فالأمر الأساسي لديهم هو التحصيل والزيادة.

قائمة المصادر:

- ابن الأثير، علي بن محمد، ت (630هـ / 1233م):
- 1- الكامل في التاريخ، تح: أبو الفداء عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1 ، 1987م .
- الجاحظ، عمرو بن بحر، ت(255هـ / 868م):
- 2- البخلاء، تح: طه الحاجري، دار المعارف، القاهرة، ط5، د.ت.
- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، ت (597هـ / 1200م):
- 3- المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تح: محمد عبد القادر عطا، ومصطفى عبد القادر عطا، مر: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1995م.
- ابن الجوزي، يوسف بن قزأوغلي، ت (654هـ / 1256م):
- 4- مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، تح: زاهر اسحاق، وفادي المغربي، وعمار ربحاوي، دار الرسالة العلمية، بيروت، ط1، 2013م.
- الحموي، ياقوت بن عبد الله، ت (626هـ / 1229م):
- 5- معجم البلدان، دار صادر، بيروت، د.ط، د.ت .
- ابن حوقل، أبو القاسم محمد، (ت 367هـ / 977م):
- 6- صورة الأرض، دار مكتبة الحياة، بيروت، د.ط، 1992م.
- ابن خلكان، أحمد بن محمد، ت (681هـ / 1282م):
- 7- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تح: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، د.ط، د.ت.
- الذهبي، محمد بن أحمد، ت (748هـ / 1347م):
- 8- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تح: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 2003م.
- سير أعلام النبلاء، تح: شعيب الأرنؤوط، و محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1983م.
- الروذراوري، محمد بن الحسين، ت (448هـ / 1095م):
- 9- ذيل تجارب الأمم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2003م.

- ابن الساعي، علي بن أنجب، (ت 674 هـ / 1275 م):
- 10- مختصر أخبار الخلفاء، المطبعة الأميرية، مصر، ط1، د.ت.
- ابن أبي السرور، علي بن محمد، ت (648 هـ / 1250 م):
- 11- بلغة الظرفاء في ذكرى تواريخ الخلفاء، تح: محمد زينهم محمد عزب، مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد، د.ط، د.ت.
- ابن السلام، أبو عبيد القاسم، ت (224 هـ / 838 م):
- 12- الأموال، تح: أبو أنس سيد بن رجب، دار الهدي النبوي، القاهرة، ط1، 2007م.
- الصابي، هلال بن المحسن، ت (448 هـ / 1056 م):
- 13- تاريخ الصابي، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، د.ت.
- ابن الطقطقا، محمد بن علي، ت (709 هـ / 1309 م):
- 14- الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، دار صادر، بيروت، دم، د.ط، د.ت.
- ابن الطولوني، الحسن بن حسين، (ت 923 هـ / 1517 م):
- 15- النزهة السنوية في أخبار الخلفاء والملوك المصرية، تح: محمد كمال الدين عز الدين علي، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1988م.
- ابن عبد ربه، أحمد بن محمد، (ت 328 هـ / 939 م):
- 16- العقد الفريد، تح: مفيد محمد قميحة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1983م.
- الفراء، محمد بن الحسين، ت (458 هـ / 1065 م):
- 17- الأحكام السلطانية، علق عليه: محمد حامد الفيقي، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، 2000م.
- الماوردي، علي بن محمد، ت (450 هـ / 1058 م):
- 18- الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تح: أحمد مبارك البغدادي، دار ابن قتيبة، الكويت، ط1، 1989م.
- ابن مسكويه، أحمد بن محمد، ت (421 هـ / 1030 م):
- 19- تجارب الأمم وتعاقب الهمم، تح: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2003م.

- المقدسي، محمد بن أحمد، ت (380هـ / 990م):
- 20- أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، قدّم لها: شاكر لعبي، دار السويدي، أبو ظبي، ط1، 2003م.
- ابن منظور، محمد بن مكرم، ت (711هـ / 1311م):
- 21- لسان العرب، دار صادر، بيروت، د.ط، د.ت.
- الهمذاني، أحمد بن محمد، ت (340هـ / 951م):
- 22- البلدان، تح: يوسف الهادي، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1996م.
- اليقوي، أحمد بن يعقوب، ت بعد (292هـ / 905م):
- 23- البلدان، مطبع بريل، ليدن، د.ط، د.ت.

قائمة المراجع:

أيوب، إبراهيم:

1- التاريخ العباسي السياسي والحضاري، الشركة العالمية للكتاب، بيروت، ط1، 1989م.

حسن، حسن ابراهيم:

2- تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، دار الجيل، بيروت، ط14، 1996م.

الدوري، عبد العزيز

3- تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري، دار المشرق، بيروت، ط2، 1974م.

-دراسات في العصور العباسية المتأخرة، مكتبة السريان، بغداد، د.ط، د.ت.

الزركلي، خير الدين:

4- الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، ط15، 2002م.

العفيفي، عبد الحكيم:

5- موسوعة 1000 مدينة إسلامية، أوراق شرقيات، بيروت، ط1، 2000م.

منيمنة، حسن:

6- تاريخ الدولة البويهية السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي مقاطعة فارس،

الدار الجامعية، د.م، د.ط، 1987م.

واصف، أمين:

7- الفهرست - معجم الخريطة التاريخية للممالك الإسلامية، مر: أحمد زكي،

هنداوي، القاهرة، د.ط، د.ت.

